

لسان العرب

(ثل) الثَّلَّةُ جماعة الغنم وأَصْوَافُهَا ابن سيده الثَّلَّةُ جماعة الغنم قليلةٌ كانت أَوْ كثيرة وقيل الثَّلَّةُ الكثير منها وقيل هي القَطَايع من الصَّائِغِ خاصة وقيل الثَّلَّةُ الصَّائِغُ الكثيره وقيل الصَّائِغُ ما كانت ولا يقال للمِعْزَى الكثيره ثَّلَّةٌ ولكن حَبِيلَةٌ إِلَّا أَنَّ يخالطها الصَّائِغُ فتكثر فيقال لهما ثَّلَّةٌ وَإِذَا اجتمعت الصَّائِغُ والمِعْزَى فكثُرَتَا قيل لهما ثَّلَّةٌ والجمع من ذلك كله ثَلَلٌ نادر مثل بَدْرَةٍ وبيدَرٍ وفي حديث معاوية لم تكن أُمُّهُ بِرَاءِيَّةٍ ثَّلَّةُ الثَّلَّةِ بالفتح جماعة الغنم والثَّلَّةُ الصَّوْفُ فقط عن ابن دريد يقال كسَاءَ جَيْدُ الثَّلَّةِ أَيِ الصَّوْفِ وَحَبْلُ ثَّلَّةٍ أَيِ صُوفٍ قال الرازي قد قَرَنَ نُونِي بِأَمْرِيٍّ قَيْدُ وَلٍ رَثٍّ كَحَبْلِ الثَّلَّةِ الْمُبْتَلِ وفي حديث الحسن إِذَا كانت لليتيم ماشية فللوصي أَن يصيب من ثَلَّتَتْهَا ورسَلَهَا أَيِ من صُوفِهَا وَلَبِنِهَا قال ابن الأثير سمي الصوف بالثَّلَّةِ مجازاً وقيل الثَّلَّةُ الصوف والشعر والوبر إِذَا اجتمعت ولا يقال لواحد منها دون الآخر ثَّلَّةٌ وَرَجُلٌ مُثَلٌّ كثير الثَّلَّةِ ولا يقال للشَّعَرِ ثَّلَّةٌ ولا للوَبَرِ ثَّلَّةٌ فَإِذَا اجتمع الصوف والشعر والوبر قيل عند فلان ثَّلَّةٌ كثيرة والثَّلَّةُ بالضم الجماعة من الناس وقد أَثَلَّ الرجل فهو مُثَلٌّ إِذَا كثرت عنده الثَّلَّةُ وفي التنزيل العزيز ثُلَّةٌ من الأولين وثُلَّةٌ من الآخرين وقال الفراء نزل في أَوَّلِ السُّورَةِ ثُلَّةٌ من الأولين وقليل من الآخرين فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ ۝ تَعَالَى فِي أَصْحَابِ الْيَمِينِ أَنَّهُمْ ثُلَّاتَانِ ثُلَّةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ وَثُلَّةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ وَالْمَعْنَى هُمُ فَرَقَتَانِ فَرَقَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ وَفَرَقَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ وقال الفراء الثَّلَّةُ الْفَيْئَةُ وفي كتابه لِأَهْلِ نَجْرَانَ إِنْ لَهُمْ ذِمَّةٌ ۝ وَذِمَّةٌ رَسُولُهُ عَلَى دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَثُلَّاتِهِمْ الثَّلَّةُ الجماعة من الناس بالضم والثَّلَّةُ الكثير من الدراهم والثَّلَّةُ شَيْءٌ مِنْ طِينٍ يَجْعَلُ فِي الْفَلَاةِ يُسْتَطَلُّ بِهِ وَالثَّلَّةُ التُّرَابُ الَّذِي يُخْرَجُ مِنَ الْبُئْرِ وَالثَّلَّةُ مَا أُخْرِجَتْ مِنْ أَسْفَلِ الرَّكِيَّةِ مِنَ الطِّينِ وَقَدْ ثَلَّ الْبُئْرُ يَثَلُّهَا ثَلًّا وَثَلَّةُ الْبُئْرِ مَا أُخْرِجَ مِنْ تَرَابِهَا وفي الحديث أَنَّ النَّبِيَّ A قَالَ لَا حَرَمَ إِلَّا فِي ثَلَاثِ ثَلَّةِ الْبُئْرِ وَطَوَّلِ الْفَرَسِ وَحَلَقَةِ الْقَوْمِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَرَادَ بِثَلَّةِ الْبُئْرِ أَنَّ يَحْتَفِرَ الرَّجُلُ بُئْرًا فِي مَوْضِعٍ لَيْسَ بِمَلِكٍ لِأَحَدٍ فَيَكُونُ لَهُ مِنْ حَوَالِي الْبُئْرِ مِنَ الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مُلَاقًى لثَلَّةِ الْبُئْرِ وَهُوَ مَا يَخْرُجُ مِنْ تَرَابِهَا وَيَكُونُ كَالْحَرِيمِ لَهَا لَا يَدْخُلُ فِيهِ أَحَدٌ عَلَيْهِ حَرِماً لِلْبُئْرِ .

(* قوله « حريماً للْبُئْرِ » كذا في الأصل وليست في عبارة ابن الأثير وهي كعبارة أبي عبيد

(وَتَذَلَّلَ التَّرَابُ إِذَا مَارَ فَذَهَبَ وَجَاءَ قَالَ أُمِيَّةٌ لَهُ زَفَيَانُ يَحْفَشُ الْأُكُمَ - وَقَعَهُ تَرَى التَّوَرُّبَ مِنْهُ مَائِرًا يَتَذَلَّلُ وَثُلُّ - إِذَا هَلَكَ وَثُلُّ - إِذَا اسْتَغْنَى ابْنُ سَيِّدِهِ التَّذَلَّلَ بِالتَّحْرِيكِ الْهَلَاكُ تَلَلَتْ الرَّجُلُ أَثُلُّهُ ثَلَاثٌ وَثَلَاثٌ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ وَثَلَّ هُمْ يَتَلُّ هُمْ ثَلَاثٌ أَهْلَكَهُمْ قَالَ لَبِيدٌ فَصَلَّاقُنَا فِي مُرَادٍ صَلَاقَةٌ وَمُذْدَاءٌ أَلْجَحَقَتْهُمْ بِالثَّلَلِ أَيْ بِالْهَلَاكِ وَيُرْوَى بِالثَّلَلِ أَرَادَ التَّذَلَّلُ .) * قوله « أَرَادَ الثَّلَلُ إلخ » عبارة القاموس وشرحه والثلة بالكسر الهلكة جمع ثلل كعنب قال لبيد B فصلقنا البيت أَيْ بِالْهَلَاكِ (جمع ثَلَاثَةٌ مِنَ الْغَنَمِ فَقَصَرَ أَيْ أَغْنَامَ يَعْنِي يَرْعَوْهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ وَقَالَ الرَّاجِزُ إِنْ يَتَّقَفُوكُمْ يُلْجَحِقُوكُمْ بِالثَّلَلِ أَيْ بِالْهَلَاكِ وَثُلُّ - الْبَيْتُ يَتَلُّهُ ثَلَاثٌ هَدَمَهُ وَهُوَ أَنْ يُحْفَرَ أَصْلُ الْحَائِطِ ثُمَّ يُدْفَعُ فَيَنْقَاضُ وَهُوَ أَهْوَلُ الْهَدَمِ وَتَذَلَّلَ هُوَ تَهَدَّدَ وَتَسَاقَطَ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ قَالَ طُرَيْحٌ فَيُجْلِبُ مِنْ جَيْشٍ شَامٍ بِرِغَارَةٍ كَشُؤْبُوبٍ عَرَضَ الْأَبَرْدُ الْمُتَذَلَّلُ وَثُلُّ - عَرِشُ فَلَانٍ ثَلَاثٌ هُدِمَ وَزَالَ أَمْرُ قَوْمِهِ وَفِي التَّهْذِيبِ وَزَالَ قِوَامُ أَمْرِهِ وَأَثَلَّ هُـ □ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ ثُلُّ - عَرْشُهُ ثَلَاثٌ تَضَعُضَتْ حَالُهُ قَالَ زَهْرٌ تَدَارَكَتُمَا الْأَحْلَافَ قَدْ ثُلُّ - عَرِشُهَا وَذُبْيَانٌ قَدْ زَلَّتْ بِأَقْدَامِهَا الذَّعْلُ كَأَنَّهُ هُدِمَ وَأُهْلِكَ وَيُقَالُ لِلْقَوْمِ إِذَا ذَهَبَ عِزُّهُمْ قَدْ ثُلُّ - عَرِشُهُمُ الْجَوْهَرِيُّ يَقَالُ ثُلُّ - □ عَرِشُهُمْ أَيْ هَدَمَ مُلْكَهُمْ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ B رَأَى فِي الْمَنَامِ وَسْئَلَ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ كَادَ يَثُلُّ عَرِشِي أَيْ يُكْسَرُ وَيُهْدَمُ وَهُوَ مِثْلُ يَضْرِبُ لِلرَّجُلِ إِذَا ذَلَّ وَهَلَكَ قَالَ وَلِلْعَرْشِ هُنَا مَعْنِيَانِ أَحَدُهُمَا السَّرِيرُ وَالْأَسِرَّةُ لِلْمُلُوكِ فَإِذَا هُدِمَ عَرْشُ الْمَلِكِ فَقَدْ ذَهَبَ عِزُّهُ وَالثَّانِي الْبَيْتُ يُنْصَبُ بِالْعِيدَانِ وَيُطْلَلُ فَإِذَا هُدِمَ فَقَدْ ذَلَّ صَاحِبُهُ وَثُلُّ - عَرِشُهُ وَعُرْشُهُ قُتِلَ وَأَنْشَدُ وَعَبِيدُ يَغُوثَ تَحْجِلُ الطَّيْرُ حَوْلَهُ وَقَدْ ثُلُّ - عُرْشِيهِ الْحُسَامُ الْمُذَكَّرُ الْعُرْشَانِ هُنَا مَغْرَزُ الْعُنُقِ فِي الْكَاهِلِ وَكُلُّ مَا أَنْهَدَمَ مِنْ نَحْوِ عَرِشِ الْكَرْمِ وَالْعَرِيشِ الَّذِي يُتَّخَذُ شَبِيهِ الطَّلَّةِ فَقَدْ ثُلُّ - وَثُلُّ - الشَّيْءُ هَدَمَهُ وَكَسَرَهُ وَأَثَلَّ - أَمْرٌ بِإِصْلَاحِهِ تَقُولُ مِنْهُ أَتَلَلَتْ الشَّيْءَ أَيْ أَمَرْتُ بِإِصْلَاحِ مَا ثُلُّ - مِنْهُ وَقَدْ أَثَلَلْتَهُ إِذَا هَدَمْتَهُ وَكَسَرْتَهُ وَثُلُّ - الدَّرَاهِمُ يَثُلُّهَا ثَلَاثٌ صَبَّهَا وَثَلَّلِيلُ الْمَاءِ صَوْتُ انْصِبَابِهِ عَنْ كِرَاعٍ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ التَّذَلَّلِيلُ صَوْتُ الْمَاءِ وَلَمْ يَخْصْ صَوْتُ الانْصِبَابِ وَثَلَلَّتِ الدَّابَّةُ تَذَلُّ أَيْ رَأَتْ وَكَذَلِكَ كُلُّ ذِي حَافِرٍ وَمُهَرِّقٍ مِثْلُ قَالَ يَصِفُ بَرْدُ ذَوْنًا مِثْلُ عَلَى آرِيَّةٍ الرَّوْثُ مُنْذَلُّ وَيُرْوَى عَلَى آرِيَّةٍ الرَّوْثُ بِنَصْبِهِ بِمِثْلُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَهَذَا لَا يَقْوَى لِأَنَّ ثُلُّ - الَّذِي فِي مَعْنَى رَأَتْ لَا يَتَعَدَّى ابْنُ سَيِّدِهِ ثُلُّ - الْحَافِرُ رَأَتْ وَثُلُّ - التَّرَابُ الْمَجْتَمِعُ حَرَّكَهُ بِيَدِهِ أَوْ كَسَرَهُ مِنْ أَحَدِ جَوَانِبِهِ وَيُقَالُ تَلَلَتْ التَّرَابُ فِي الْقَبْرِ وَالْبُئْرِ أَثُلُّهُ ثَلَاثٌ إِذَا

أَعَدَّ تَه فِيهِ بَعْدَمَا تَحْفَرُهُ فِي الصَّاح إِذَا هَلَّتْ تَه وَثَلَّة مَثْلُولَة أَي تَرْبَة
مَكْبُوسَة بَعْد الْحَفْرِ وَالثَّلْثُلُ الْهَدْمُ بَضْمُ الثَّائِنِ وَالثَّلْثُلُ أَيضًا مَكْؤِيلٌ صَغِيرٌ
وَالثَّلْثُلَانُ يَبْيَسُ الْكَلِيلُ وَالضَّمُّ لُغَة ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلرَّجُلِ ثُلٌّ ثُلٌّ إِذَا
أَمَرْتَهُ أَنْ يَحْمُقَ وَيَجْهَلَ